المبحث الثالث

المدخل إلى دراسة المذهب المالكي

المدخل إلى دراسة المذهب المالكي

تمهيد :

سبق لي أن قررت في الفقرة السابقة التي تحدث فيها عن المذهب الحنفي أن الباحث المعاصر يجد صعوبة في التعامل مع التراث الفقهي المذهبي بسبب أن لكل مذهب من المذاهب الفقهية الإسلامية اصطلاحات خاصة به ، وأن ليس كل كتاب ينتمي إلى مذهب معين يحق لنا أن ننقل منه رأي ذلك المذهب . بل لابد ، قبل التعامل مع أي تراث مذهبي ، من الرجوع إلى الكتب التي تعرف به ، وتبين اصطلاحاته ، وتحدد مصادره المعتمدة من غير المعتمدة .

ولقد ألف بعض المالكية كتبا في التعريف بمذهبهم ، وفريق منهم صنعوا ذلك في مقدمات كتبهم الفقهية ، من هؤلاء العلماء : ابن فرحون في كتابه «كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب» [١] ، وإبراهيم اللقاني في كتابه «منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى» [٢] ، ومحمد بن محمد الحطاب في مقدمة كتابه«مواهب الجليل لشرح مختصر خليل» [٣] ، وأحمد بن عبد العزيز الهلالي في أول كتابه «نور البصر شرح المختصر» [٤] ، ومحمد النابغة

---

(١) مطبوع بتحقيق د . حمزة أبو فارس ، ود . عبد السلام الشريف . دار الغرب الإسلامي .

(٢) مطبوع بتحقيق د . عبد الله الهلالي . طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب .

(٣) طبع قديما بمصر (مطبعة السعادة عام ١٣٢٨هـ) .

(٤) ويسمى «إتحاف المقتنع بالقليل من شرح مختصر خليل» ، ألفه الهلالي ولم يتمه ، شرح فيه فقط مقدمة مختصر خليل ، وشيئا قليلا من كتاب الطهارة . وقد طبع طبعة حجرية ، توجد نسخة منها بالخزانة العامة بالرباط ، كما توجد بها أيضا نسخة خطية .

الغلاوي الشنقيطي في منظومته المسماة «بو طليحية» [١] .

واهتم بالتعريف بالمذهب المالكي من المحدثين الأستاذ محمد بن الحسن الحجوي في الجزء الثاني من كتابه «الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي» ، والشيخ محمد الفاضل بن عاشور في كتابيه «أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي» و«ومضات فكر» ، والدكتور عمر الجيدي في كتابيه «محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي» و«مباحث في المذهب المالكي بالمغرب» ، والدكتور ميكلوش موراني في كتابه «دراسات في مصادر الفقه المالكي» ، والدكتور محمد رياض في كتابه «أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي» ، والدكتور محمد إبراهيم أحمد علي في كتابه «اصطلاح المذهب عند المالكية» ، والدكتور محمد العلمي في أطروحته «التصنيف الفقهي في المذهب المالكي : تاريخه وقضاياه المنهجية الخلاف العالي نموذجا» [٢] .

وليس قصدي في هذه الدراسة كقصد هؤلاء العلماء والباحثين وغيرهم ممن رام استقصاء إنتاج المالكية ، وذكر مصادره المعتمدة بتفصيل ، وإنما هدفي هو بيان ما تمس إليه حاجة الباحثين في المذهب المالكي ، وإيضاح المداخل الأساسية لدراسته . وبالله بالتوفيق :

(١) واشتهرت بالمشرق باسم «الطليحية» ، وقد طبعت قديما بمصر (دار إحياء الكتب العربية ١٣٣٩ هـ ١٩٣١م) . وأثبتها الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي في آخر كتابه «اصطلاح المذهب عند المالكية» (بعد الصفحة ٦١٧) .

(٢) نوقشت بدار الحديث الحسنية للدراسات الإسلامية العليا (الرباط) بتاريخ ٢٣ ـ ٣ ـ ٢٠٠١ .

المطلب الأول

الأمهات والدواوين في المذهب المالكي

الأمهات والدواوين هي الكتب المحتوية على المسائل التي عليها اعتماد علماء المذهب المالكي . أما الأمهات فهي : «المدونة» ، و«المستخرجة» ، و «الموازية» ، و«الواضحة» . وأما الدواوين فهي هذه الأمهات الأربعة ، و«المبسوط» ، و«المجموعة» .

المدونة : هو الكتاب الذي رواه عن عبد الرحمن بن القاسم (ت١٩١هـ) [١] أبو سعيد عبد السلام بن سعيد المشهور بـ سحنون (ت٢٤٠هـ) [٢] وأصله لأبي عبد الله أسد بن الفرات (ت٢١٣هـ) [٣] ، كانت بيده كتب أبي حنيفة ، فذهب بها إلى مصر ، ولقي عبد الرحمن بن القاسم ، صاحب الإمام مالك ، وسأله أن يجيب فيها على مذهب مالك ، فأجاب بما حفظ عن مالك بقوله ، وفيما شك قال : أخال وأحسب وأظن ، ومنه ما قال فيه : سمعته يقول في مسألة كذا : كذا ، ومسألتك مثله ، ومنه ما قال فيه باجتهاده على أصل قول مالك .

ورجع أسد بهذه الكتب التي سميت بـ«الأسدية» [٤] إلى القيروان ،

---

(١) تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٣/ ٢٤٤ ـ ٢٦١ .

(٢) المصدر السابق : ٤/ ٤٥ ـ ٨٨ .

(٣) المصدر السابق : ٣/ ٢٩١ ـ ٣٠٩ .

(٤) وكتاب أسد ، ومسائل ابن القاسم . ينظر مواهب الجليل ١/ ٣٣ .

وحصلت له بها رئاسة العلم .

ثم لما وصلت هذه الكتب إلى سحنون ارتحل بها إلى ابن القاسم فعرضها عليه ، فقال له ابن القاسم : فيها شيء لابد من تغييره . وأجاب عما كان شك فيه ، واستدرك منها أشياء كثيرة ، لأنه كان أملاها على أسد من حفظه ، وكتب إلى أسد : أن عارض كتبك بكتب سحنون ، فلم يفعل ذلك أسد ، فيروى أن ابن القاسم لما بلغه امتناع أسد ، قال : اللهم لا تبارك في الأسدية [١] .

ثم نظر سحنون ، بعد رجوعه إلى القيروان في هذه الكتب «نظرا آخر ، فهذبها ، وبوبها ، ودونها ، وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره ، وذيل أبوابها بالحديث والآثار ، إلا كتبا منها مفرقة ، بقيت على أصل اختلاطها في السماع [٢] فهذه هي كتب سحنون المدونة والمختلطة ، وهي أصل المذهب المرجح روايتها على غيرها عند المغاربة [٣] ، وإياها اختصر مختصروهم ، وشرح شارحوهم [٤] ، وبها مناظرتهم ومذاكرتهم . ونسيت الأسدية» [٥] .

المستخرجة من الأسمعة : وتسمى أيضا «العتبية» نسبة إلى صاحبها أبي عبد

---

(١) ينظر : طبقات الفقهاء للشيرازي ص :١٤٦ ـ ١٤٧ ، وترتيب المدارك ٣/ ٢٩٦ ـ ٢٩٩ ، ومواهب الجليل ١/ ٣٤ .

(٢) مات قبل أن ينظر فيها . مواهب الجليل ١/ ٣٤ .

(٣) المالكية العراقيون اعتمدوا كتب عبد الله بن عبد الحكم .

(٤) بخصوص الجهود العلمية حول المدونة اختصارا وشرحا وتهذيبا ، ينظر التصنيف الفقهي في المذهب المالكي.

للدكتور محمد العلمي ص : ٨٦ ـ ١٠٠ .

(٥) النص من ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٩) .

الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي (ت٢٥٥هـ) [١] .

وقد جمع العتبي في المستخرجة الأسمعة التي وصلت إليه . وهي قسمان :

الأول : أسمعة قرئت على أصحابها : كسماع يحيى بن يحيى الليثي (ت٢٢٤ هـ) ، وسماع أصبغ بن الفرج (ت٢٢٥هـ) .

والقسم الثاني : سماعات وفتاوى كان يؤتى بها إلى العتبي فيأمر بإيرادها في المستخرجة [٢] .

وبهذا القسم اتهم العتبي بأنه كان لا يتحرى في النقل ، حيث أورد في كتابه هذا الغث والسمين ، والصحيح النسبة والضعيف ، والمكذوب [٣] .

ومع هذا فإن المستخرجة من الأمهات المعتمدة عند المالكية بالغرب الإسلامي . بل إن أهل الأندلس اعتمدوها دون غيرها [٤] . وازدادت أهميتها وعظمت قيمتها بتوجه عناية علم من أعلام المالكية إليها ، وهو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الجد (ت٥٢٠هـ) ، وذلك في كتابه المنعوت بـ : «البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل» وهو مطبوع متداول [٥] .

---

(١)المصدر السابق : ٤/ ٢٥٢ ـ ٢٥٤ .

(٢) ينظر تاريخ علماء الأندلس ٢/ ٦ رقم ١١٠٤ ، و التصنيف الفقهي في المذهب المالكي ص :٧٧ ، ومباحث في المذهب المالكي ص :٧٠ ـ ٧١ .

(٣) ينظر تاريخ علماء الأندلس ٢/ ٧ .

(٤) ينظر مقدمة ابن خلدون ص :٤٢٢ .

(٥) طبع بعنوان «البيان والتحصيل و الشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة» بتحقيق مجموعة من الباحثين . دار الغرب الإسلامي ، ط٢/ ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م .

الواضحة في السنن والفقه : دون هذا الكتاب عبد الملك بن حبيب (ت٢٣٨هـ) [١] من سؤالاته وأسمعته عن بعض شيوخه عن مالك . من هؤلاء الشيوخ : عبد الله بن عبد الحكم (ت٢١٤هـ) ، وأبو زيد محمد بن زيد المدني [٢] ، وإسماعيل ابن أبي أويس (ت٢٢٦ هـ) ، وعبد الملك بن عبد العزيز الماجشون (ت٢١٢هـ) ، وأبو مصعب مطرف بن عبد الله (ت٢٢٠هـ) وغيرهم .

كما ضم كتاب «الواضحة» آراء ابن حبيب واختياراته آثارًا وأحاديث .

ومنهجه فيه أنه «قصد إلى بناء المذهب على معان تأدت إليه . وربما قنع بنص الروايات على ما فيها» [٣] .

ولم تستمر عناية الأندلسيين بهذا الكتاب كثيرا ، بل هجروه إلى العتبية ، وتركوه وما سواها [٤] . كما أنه لم يكتب له البقاء كاملا حتى عصرنا ، بل وصلتنا قطعة منه فقط [٥] .

الموازية : ويعرف بكتاب ابن المواز لصاحبه محمد بن إبراهيم بن زياد المعروف بابن المواز (ت٢٨١هـ) [٦] .

---

(١) تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٤/ ١٢٢ ـ ١٤٢ .

(٢) تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٣/ ١٦٣ .

(٣) ينظر: ترتيب المدارك ٤/ ١٦٩ في ترجمة ابن المواز .

(٤) ينظر : مقدمة ابن خلدون ص ٤٢٢ .

(٥) قامت بتحقيقها الباحثة عزيزة الإدريسي في إطار رسالة جامعية بدار الحديث الحسنية (الرباط – المغرب) . وينظر : دراسات في مصادر المذهب المالكي ص ١٠ و ص ٣٦ وما بعدها .

(٦) وقيل سنة (٢٦٩هـ) ينظر طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٤٥ ، وترتيب المدارك ٤/ ١٧٠ .

نعت عياض الموازية بأنه كتاب مشهور كبير ، «أجل كتاب ألفه قدماء المالكيين ، وأصحه مسائل ، وأبسطه كلاما وأوعبه» .

وقصد ابن المواز فيه يشبه قصد ابن حبيب ، قصد فيه «إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم» [١] .

ومن مباحث الموازية جزء تكلم فيه محمد بن المواز «على الشافعي وعلى أهل العراق بمسائل من أحسن الكلام وأنبله» [٢] .

المجموعة : وهو كتاب لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبدوس (ت٢٦١هـ) [٣] أعجلته المنية قبل إتمامه .

هذا الديوان عبارة عن طائفة من الكتب في علوم شتي ، أهمها الفقه قال عياض : «وألف كتبه في المذهب هذه المسماة بالمجموعة ، وهو نحو الخمسين كتابا . وله أيضا أربعة أجزاء في شرح مسائل من المدونة ، وكتاب الورع ، وكتاب فضائل أصحاب مالك ، وكتاب مجالس مالك : أربعة أجزاء . وقد تضاف بعض هذه الكتب إلى المجموعة» [٤] . وأفاد الشيرازي بأن المجموعة «كتب كالمدونة» .

---

(١) ينظر : ترتيب المدارك٤/ ١٦٩ ، والتصنيف الفقهي في المذهب المالكي ص ٨٠ ـ ٨٢ .

(٢) ينظر : ترتيب المدارك ٤/ ١٦٩ . ووصلتنا قطعة من كتاب «الموازية» . ينظر : دراسات في مصادر الفقه المالكي ص ١٠٦ ـ ١٠٧ ، وص١٤٩ ـ ١٥٣ . وينظر كذلك اصطلاح المذهب عند المالكية ص ١٣٨ .

(٣) تنظر : ترجمته في ترتيب المدارك ٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٨ .

(٤) ترتيب المدارك٤/ ٢٢٣ .

المبسوط أو (المبسوطة) : هو للقاضي إسماعيل بن إسحاق (ت٢٨٢هـ) .

به تفقه أهل العراق من المالكية . وعلى طريقته في المبسوط نهجوا في التأليف والفتوى . وذكر أنه ممن بلغ رتبة الاجتهاد [١] .

هذا وقبل أن نختم الحديث عن هذه الدواوين يحسن بي أن أذكر هنا كتابا مهما قد جمع ما تفرق في هذه الدواوين ، أعني كتاب «النوادر والزيادات على ما في المدونة وغيرها من الأمهات» ، لأبي محمد عبد الله ابن أبي زيد القيرواني (ت٣٨٦هـ) [٢] ، وهو مطبوع [٣] .

كما يحسن بي أن أذكر كتابا آخر ، كاد يأخذ المكانة التي أخذتها المدونة في الشهرة والاهتمام ، أقصد كتاب «التهذيب في اختصار المدونة» لخلف ابن أبي القاسم البراذعي [٤] . وقد غلب عليه اسم «المدونة» . والمدونة أصبح يطلق عليها «المدونة الكبرى» ، أو «الأم» ، تمييزا لها عن كتاب التهذيب الذي غلب عليه ـ كما قلت ـ اسم «المدونة» . قال الحطاب في مواهب الجليل : «واشتغل الناس به (أي التهذيب) حتى صار كثير من الناس يطلقون المدونة عليه» [٥] .

---

(١) ينظر ترتيب المدارك ٤/ ٢٧٨ ـ ٢٩٣ . وفيه أن إسماعيل توفي سنة (٣٠٩هـ) ، كما ذكر أن له مختصرا من المبسوط ، (وله مؤلفات أخرى على كل حال) .

(٢) تنظر : ترجمته في ترتيب المدارك ٦/ ٢١٥ ـ ٢٢٢ .

(٣) بتحقيق مجموعة من الباحثين . دار الغرب الإسلامي .

(٤) من علماء القرن الرابع . تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٧/ ٢٥٦ ـ ٢٥٨ .

(٥) مواهب الجليل ١/ ٣٤ . والكتاب مطبوع بتحقيق الدكتور محمد الأمين الشيخ . دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي . ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .

المطلب الثاني

الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي [١]

بعد الحديث عن الأمهات والدواوين في المذهب المالكي أحب أن أتبع ذلك بالكلام على بعض الكتب التي رام أصحابها التوسع في استقراء الأقوال وحكاية الخلاف في المسألة الواحدة . وبعضهم قصد ، فوق ذلك ، إلى ذكر الخلاف خارج المذهب ، والتوسع في بسط الأدلة .

وقد ذكرت من هذا النوع في خاتمة الفقرة السابقة كتاب «النوادر والزيادات» لابن أبي زيد القيرواني . وأنا ذاكر لك كتبا أخرى . وبالله التوفيق :

شرح الرسالة ، للقاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي (ت٤٢٢هـ) . وهو أول شرح ـ فيما أعلم ـ لرسالة ابن أبي زيد القيرواني [٢] .

ومنهجه في هذا الشرح أنه يورد نص الرسالة ، ثم يشرع في شرحه ، ثم يذكر أدلة المذهب ومن وافقه من فقهاء الأمصار ، ثم يذكر رأي المخالفين وأدلتهم ويرد عليها ، ويورد الاعتراضات على أدلة المذهب ، ويجيب عنها [٣] .

---

(١) ينظر مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٧٧ ـ ٨٣ .

(٢) اهتم بها من قبله أبو بكر الأبهري من حيث تأصيل مسائلها ، فألف عليها كتاب «مسلك الجلالة في مسند الرسالة» . ينظر اصطلاح المذهب عند المالكية ص٢٤٣ .

(٣) ينظر «طريقة الجدل في الخلاف العالي عند القاضي عبد الوهاب من خلال كتابه شرح الرسالة» . وهو بحث كنت قد قدمته للمؤتمر العلمي الأول لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث . دبي ، مارس ٢٠٠٣م .

توجد نسخة من الكتاب بالخزانة العامة بالرباط ، برقم ٦٢٥ق . وهي غير كاملة ، في مجلدين ، يبدأ المجلد الأول منها من كتاب الضحايا والذبائح ، ويشمل الجزء الثالث والرابع . أما المجلد الثاني فيشمل الجزء الخامس ، وفي آخره يوجد شرح المقدمة العقدية لرسالة بن أبي زيد (باب ما تنطق به الألسنة) . والظاهر أن تأخيره من تصرف الناسخ . مجموع صفحات الأجزاء الثلاثة هو أربع وأربعون وسبعمائة (٧٤٤) [(١)] الخط مغربي رديء ، لكنه واضح ، وفي النسخة تصحيفات وتحريفات وسقط وبياضات .

الممهد في شرح مختصر أبي محمد ، للقاضي عبد الوهاب أيضا ، وهو كتاب شرح

فيه القاضي عبد الوهاب «مختصر المدونة» لأبي محمد ابن أبي زيد القيرواني [(٢)] .

ومنهجه فيه أنه لا يورد نص المختصر ، كما صنع في شرح الرسالة ، وإنما يذكر الباب ، ويشرع في تفصيله بطريقته الخاصة . وقد يورد نص المختصر

---

(١) كل صفحة تحتوي على ٢٩ سطرا ، وكل سطر يحتوى على ١٤ كلمة . وهذا يفيد أن أصل الكتاب كاملا ضخم جدا . هذا ووقفت بعد كتابة هذا البحث على جزء منه ، يبتدئ من صلاة العيدين إلى آخر الحج ، طبع في جزءين بتحقيق أبي الفضل الدمياطي ، عن دار ابن حزم ، ط١/ ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م .

(٢) توجد قطعة من هذا المختصر بالخزانة العامة بالرباط ، برقم ٤٠٠ ق ، وهي الجزء الأخير ، ويبدأ من «اختصار كتاب الشهادات بما دخل فيها من الأقضية وغيرها» ، وينتهي بـ«باب في الهجرة والمغازي والتاريخ» ، عدد صفحاته : (٢٥٩) صفحة .

ضمن كلامه ، وقد لا يورده . فهو ليس شرحا بالمعنى المتعارف عليه .

والظاهر أنه لم يلتزم ترتيب الكتاب المشروح أيضا حسب القطعة التي اطلعت عليها .

ومنهج القاضي عبد الوهاب في كتاب «الممهد» : أنه يذكر الباب أول الكتاب ، ويذكر أصله من القرآن والسنة والقياس إن أمكن ذلك ، ثم يعطف عليه المسائل والفصول .

والفروع الفقهية عنده من حيث التناول والمعالجة أربعة أقسام :

قسم يطيل فيه النفس : فيبين رأي المذهب ، ويذكر بعض من وافقه من فقهاء الأمصار ، وبعض من خالفه أيضا . ثم يذكر أدلة المذهب ، ويورد الاعتراضات عليها ، ثم يجيب عن هذه الاعتراضات ، ويذكر أدلة المخالفين أيضا ويرد عليها .

القسم الثاني : لا يعتني فيه بإيراد ما يمكن أن يكون اعتراضا على أدلة المذهب .

القسم الثالث : لا يذكر فيه أدلة المخالف ، على غرار ما صنعه في الإشراف والمعونة [1] .

القسم الرابع : يقتصر فيه على بيان رأي المذهب في المسألة .

توجد قطعة من كتاب الممهد ، بجامع الأزهر بمصر ، برواق المغاربة ، تحت

---

(١) المعونة بالمناسبة ، هو اختصار للممهد .

رقم٣٠١٠ ، وتوجد مصورة منه بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة ، تحت رقم ٤٨ مالكي .

وتقرأ في هذه القطعة كتب القراض ، والمساقاة ، والشركة ، والوديعة ، والوكالة ، والعارية ، والحجر ، والضمان ، والحوالة ، والغصب ، والاستحقاق ، والهبات ، والصدقات ، والأحباس ، والشفعة ، والقسمة ، والوصايا .

الجامع لمسائل المدونة والأمهات ، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس ، التميمي ، الصقلي ، (ت٤٥١هـ) [١] .

وكان ابن يونس إماما حافظا لمذهب مالك ، وأحد الأربعة الذين اعتمد عليهم الشيخ خليل في مختصره الشهير عند الترجيح [٢] .

أما كتابه «الجامع» فقد كان معتمد الفقهاء ، حتى نعتوه «بمصحف المذهب لصحة مسائله» [٣] . يقول ابن فرحون : «وألف ، كتابا جامعا للمدونة ، أضاف إليها غيرها من الأمهات ، وعليه اعتماد طلبة العلم للمذاكرة » [٤] .

وأهم مصادر ابن يونس في كتاب «الجامع» : المدونة ، والمستخرجة ، والموازية ، والنوادر والزيادات ، ومختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني [٥] .

---

(١) تنظر ترجمته في الديباج المذهب ص ٣٦٩ ، رقم ٥٠٢ ، وشجرة النور الزكية ص١١١ ، رقم ٢٩٤ .

(٢) والثلاثة الآخرون هم : أبو الحسن اللخمي علي بن محمد (ت٤٧٨هـ) ، وابن رشد الجد محمد بن أحمد (ت٥٢٠هـ) والإمام المازري محمد بن علي (ت٥٣٦هـ) .

(٣) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص٧٨ .

(٤) الديباج ص ٣٦٩ .

(٥) ينظر : اصطلاح المذهب عند المالكية ص ٢٨٩ ـ ٢٩٠ .

والكتاب ستصدره محققا دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي . ونسخه الخطية موجودة مفرقة : بدار الحديث الحسنية بالرباط ، وبالخزانة العامة بالرباط أيضا ، وبخزانة القرويين بفاس .

الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار ، وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي ، المعروف بابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) .

وهو كتاب في الخلاف العالي بامتياز ، لكني أدرجته ضمن الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي لأنه اعتنى كثيرا بآراء فقهاء المالكية ، واستقصى الروايات في المسألة المختلف فيها داخل المذهب .

والكتاب مطبوع [١] .

المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد سليمان بن خلف الأندلسي ، المعروف بالباجي (ت٤٧٤هـ) :

وهو كتاب اختصره الباجي من كتاب أوفى منه ، لم يصلنا ، سماه «الاستيفاء» . واقتصر فيه على الكلام في معاني ما تضمنه الموطأ والفقه .

التبصرة ، لأبي الحسن علي بن محمد التونسي ، المعروف باللخمي

---

(١) بتحقيق قلعجي ، دار الوعي ، القاهرة ، ط١/ ١٩٩٣م/ ١٤١٤هـ . وأعادت طبعه دار الكتب العلمية . ط١/ ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م . وفيه طبعة ثالثة لم أطلع عليها .

(ت٤٧٨هـ) .

وهو عبارة عن تعليق على المدونة ، مال فيه اللخمي إلى تخريج «الخلاف في المذهب ، واستقراء الأقوال ، وربما تبع نظره فخالف المذهب فيما ترجح عنده ، فخرجت اختياراته في الكثير عن قواعد المذهب» [١] .

ومع هذا فالتبصرة كانت من الكتب المعتمدة في الفتوى [٢] .

ومن النقول عن التبصرة قول اللخمي : «واختلف في وقت قطع التلبية : فقال مالك مرة : يقطع إذا زالت الشمس . وقال : إذا زالت الشمس وراح إلى الصلاة [٣] . وقال : إذا راح إلى الموقف . وقال في كتاب محمد [٤] : إذا وقف . وذكر أبو محمد عبد الوهاب في الإشراف : يلبي حتى يرمي جمرة العقبة . وهذا أحسن ، للحديث أن النبي ﷺ أردف أسامة من عرفة إلى المزدلفة ، وأردف الفضل من المزدلفة إلى منى ، فكلاهما قالا : لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة . أخرجه البخاري ومسلم» [٥] .

---

(١) ترتيب المدارك ٨/ ١٠٩ .

(٢) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٧٩ .

(٣) وهذا القول هو مذهب المدونة ، وهو الذي رجع إليه مالك وثبت عليه . ينظر المدونة ١/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧ (في رفع اليدين عند استلام الحجر الأسود) . ويراجع الموطأ ، كتاب الحج ، باب قطع التلبية ١/ ٣٣٨ .

(٤) أي : في الموازية .

(٥) التبصرة ، كتاب الحج الثاني باب في المبيت ليلة عرفة ، ص١٧٧ . مخطوط بمكتبة المسجد الأعظم بتازة (المغرب) رقم٦١٠ . والحديث الذي ذكره اللخمي رواه البخاري في كتاب الحج ، الباب ١٠١ . (ح١٦٨٦ ـ ١٦٨٧) عن ابن عباس . ومسلم في كتاب الحج ، الباب ٤٥ ، (ح١٢٨١) .

والكتاب ما زال مخطوطا [١] .

البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل [٢] لأبي الوليد محمد بن أحمد ، المعروف بابن رشد الجد (ت ٥٢٠هـ) . ذكره القاضي عياض فقال : «ألف (أي ابن رشد) كتابه المسمى بكتاب البيان والتحصيل في شرح كتاب العتبي المستخرج من الأسمعة [٣] . وهو كتاب عظيم ،» [٤] .

ومنهجه في «البيان» أنه يذكر الكتاب ، ثم يذكر نص «المستخرجة» ، تحت عنوان «مسألة» ، يبدأه عادة بقوله : «وسئل» ، ثم يشرع في الشرح .

التنبيه على مبادئ التوجيه : لأبي الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد المعروف بابن بشير التونسي . من علماء القرن السادس .

وهو شرح للمدونة : قال فيه ابن بشير صاحبه : «إن من أحاط به علما ترقى عن درجة التقليد» [٥] . وقال في مقدمته : «إنه لما انتهض خاطري إلى شرح كتاب المدونة أردت أن أسلك فيه الإيجاز والاختصار ، وتجنبت فيه التطويل والإكثار ، ورغبت في حذف التكرار» [٦]

---

(١) توجد نسخ منه ، بعضها كامل وبعضها غير كامل ، بالخزانة العامة بالرباط ، وبخزانة القرويين بفاس ، ومكتبة المسجد الأعظم بتازة (المغرب) .

(٢) سبقت الإشارة إليه عند الحديث عن كتاب «المستخرجة» للعتبي .

(٣) وهو «العتبية» و«المستخرجة» . وقد تقدم الحديث عنه .

(٤) الغنية ص٥٤ ، رقم ٤ .

(٥) الديباج ص ١٤٣ رقم ١٥٠ .

(٦) صطلاح المذهب عند المالكية ص ٣٢٤ ، نقله عن فهرس مخطوطات خزانة القرويين ٣/ ٢٢٤ .

والكتاب ما زال لم يطبع بعد [١] ، وحقق منه الدكتور محمد بن الحسن الأجزاء الأولى إلى كتاب الزكاة . نال به درجة دكتوراه الدولة من كلية الآداب بالرباط ، شعبة الدراسات الإسلامية .

شرح التلقين [٢] للإمام أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي التونسي ، المازري (ت٥٣٦هـ) . إذا أطلق «الإمام» في المذهب المالكي ، فالمراد به هو . وقال القاضي : عياض في كتابه هذا : «وليس للمالكية كتاب مثله» أي في بابه .

ومنهج المازري في الكتاب أنه يذكر المسائل مذيلة بأدلتها ، ويكثر من ذكر القواعد الأصولية ، وإيراد الخلاف فيها ، ويذكر آراء المذاهب الأخرى .

والكتاب لم يطبع كاملا . طبعت منه أجزاؤه الأولى .

الذخيرة في الفقه ، لأحمد بن إدريس ، شهاب الدين القرافي (ت٦٨٤هـ) .

اعتمد فيه القرافي على «المدونة» و«عقد الجواهر الثمينة» لابن شاس [٣] ، و«التلقين» [٤] للقاضي عبد الوهاب ، و«التفريع» لابن الجلاب [٥] ، و«الرسالة» لابن أبي زيد القيرواني . مع نقول من كتب أخرى كالموازية والعتبية والمنتقى .

---

(١) توجد قطع منه مفرقة ، بخزانة القرويين بفاس ، والخزانة العامة بالرباط ، والمسجد الأعظم بتازة (المغرب) .

(٢) كتاب التلقين : مختصر للقاضي عبد الوهاب ، سيأتي الحديث عنه في المبحث الآتي .

(٣) سيأتي الحديث عنه .

(٤) سيأتي الحديث عنه .

(٥) سيأتي الحديث عنه .

وهو مطبوع [١] .

هذا وهناك كتب أخرى ، مبسوطة أيضا ، سأذكر بعضها في المبحث الموالي ، وهي عبارة عن شروح لمتون مختصرة معتمدة في المذهب المالكي ، مثل الشروح التي ألفت على مختصر ابن الحاجب الفرعي ، وعلى مختصر خليل ، إلا أني أريد أن أشير في خاتمة هذا المبحث إلى مؤلفات ، قصد فيها مؤلفوها التوسع في نوع خاص من الفقه ، وهو فقه الوثائق والأحكام ، وما يتصل بذلك . وهي كثيرة في المذهب المالكي ، وتعتبر من خصائصه . منها :

كتاب «الإعلام بالمحاضر والأحكام ، وما يتصل بذلك مما ينزل عند القضاة والحكام» لأبي عبد الله بن دبوس الزناتي اليفرني المغربي ، (توفي بعد عام ٥١١هـ) . حقق قسمه الأول الدكتور إدريس السفياني ، نال به شهادة دبلوم الدراسات العليا (الماجستير) من كلية الآداب بالرباط ، شعبة الدراسات الإسلامية [٢] .

ومنها كتاب «أحكام البرزلي» أو «جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا بالمفتين والحكام» ، لأبي القاسم أحمد بن محمد البرزلي التونسي (ت ٨٤١هـ) [٣] .

(١) بتحقيق مجموعة من الباحثين . دار الغرب الإسلامي ط١/ ١٩٩٤م .

(٢) وجده محققا مطبوعا ، وأخبرني بأنه الجزء الذي حقق .

(٣) طبع بتحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيلة عن دار الغرب الإسلامي .

المطلب الثالث

المتون الفقهية المشهورة في المذهب المالكي

من أهم هذه المتون :

مختصر أبي بكر محمد بن أبي يحيى زكرياء الوقار (ت٢٦٩هـ) الكبير والصغير ، الكبير منهما ـ كما قال عياض ـ في سبعة عشر جزءا . وكان مفضلا عند أهل القيروان على مختصر عبد الله بن عبد الحكم [١] .

ومنها : كتاب «السليمانية» لأبي الربيع سليمان بن سالم القطان القاضي ، المعروف بابن الكحالة (ت٢٨١هـ) [٢] .

ومنها : كتاب «الزاهي» أو «الشعباني» لأبي إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان المشهور بابن شعبان (ت٣٥٥هـ)[٣] .

وله أيضا كتاب «مختصر ما ليس في المختصر» .

ومنها : كتاب «التفريع» لأبي القاسم عبيد الله بن الحسن أو (الحسين)المعروف بابن الجلاب (ت٣٧٨ هـ) البصري . ويعرف الكتاب أيضا باسم «الجلاب» ، يقال : «وفي الجلاب» أي التفريع . وهو مطبوع متداول [٤] .

---

(١) ترتيب المدارك٤/ ١٨٩ .

(٢) كان قاضي صقلية وبه انتشر المذهب المالكي بها . ينظر : طبقات الفقهاء ص١٤٩ ، وترتيب المدارك ٤/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧ .

(٣) ويعرف أيضا بابن القرطي ـ بضم القاف وسكون الراء – ينظر : ترتيب المدارك ٥/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥ .

(٤) طبع بتحقيق د . حسين بن سالم الدهماني . دار الغرب الإسلامي .

واهتم الناس به شرحا ، ونظما ، واختصارا [١] .

ـ **ومنها** : كتاب «الرسالة» لأبي محمد عبد الله ابن أبي زيد القيرواني (ت٣٨٦هـ) . وهو أشهر مختصر عند المالكية [٢] . ومن أول محفوظاتهم في بداية طلب الفقه . وهو مطبوع متداول ، وعليه شروح . بل إن هناك من اختصره [٣] .

ومنها : كتاب «تلقين المبتدئ وتذكرة المنتهي» للقاضي عبد الوهاب (ت٤٢٢هـ) ويعرف باسم «التلقين» . وهو من أجود المختصرات [٤] وأحسنها ترتيبا وتبويبا . وهو مطبوع مشهور متداول [٥] . وعليه شروح ، من أهمها شرح الإمام المازري ، طبعت منه بعض الأجزاء ، وقد سلف الحديث عنه . وشرحه أيضا مؤلفه نفسه شرحا لم يتمه .

ـ **ومنها** : كتاب «الكافي في فقه أهل المدينة المالكي» للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت٤٦٣ هـ) . وهو مطبوع [٦] .

---

(١) ينظر ذلك في مقدمة محقق التفريع ١/ ١٥٢ ـ ١٥٧ .

(٢) مع مختصر الشيخ خليل طبعا . وسيأتي الحديث عنه .

(٣) ينظر : معجم المؤلفين لرضا كحالة ٢/ ٢٣٠ رقم٧٨٣٦ .

(٤) سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٣٠ ، للذهبي ، مؤسسة الرسالة .

(٥) طبعته وزارة الأوقاف المغربية سنة ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م . وحققه بجامعة أم القرى د . محمد ثالث سعيد الغاني ، ونال به درجة دكتوراه الدولة في الفقه (١٤٠٥ ـ ١٤٠٦هـ) . ينظر اصطلاح المذهب عند المالكية ص ٢٧٣ . (بالهامش) .

(٦) طبع بتحقيق د . محمد ولد ماديك ، مكتبة الرياض الحديثة ، ط٢/ ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م ، وأعادت طبعه دار الكتب العلمية سنة ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م .

ـ **ومنها** : كتاب «عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة» لأبي محمد عبد الله بن نجم بن شاس (ت٦١٦هـ) . وكثيرا ما تجد في كتب المالكية «قال في الجواهر» أو «وفي الجواهر» ، وهو المقصود .

والكتاب مطبوع [١] .

ومنها : كتاب «جامع الأمهات» أو «الجامع بين الأمهات» أو «المختصر الفرعي» لأبي عمرو جمال الدين عثمان بن عمر ابن أبي بكر يونس ، المعروف بابن الحاجب (ت٦٤٦هـ) .

وهو مطبوع [٢] ، وعليه شروح كثيرة .

ـ **ومنها** : المختصر الشهير لخليل بن إسحاق بن موسى (ت٧٧٦هـ) اختصر فيه مختصر ابن الحاجب الفرعي ، مع زيادة فروع كثيرة أهملها ابن الحاجب ، فجاء كالألغاز .

ومع ذلك فقد أصبح غاية كل فقيه مالكي ، وكثير من المؤلفات الفقهية في المذهب المالكي بعده تدور عليه ، شرحا وتحشية .

---

(١) طبع طبعتين عن دار الغرب الإسلامي ، **الأولى** : بتحقيق د : أبي الأجفان ، و أ/ عبد الحفيظ منصور؛ **والثانية** : بتحقيق د . حميد لحمر .

(٢) طبع بتحقيق الباحث الأخضر الأخضري . ط اليمامة للطباعة والنشر١٤١٩هـ ١٩٩٨م . ذكر المحقق أنه حققه على نسختين . لكني اكتشفت بعد مقابلة مسائل منه على بعض النسخ الموجودة بالخزانة العامة بالرباط أن المحقق أفسد الكتاب . وأملنا أن يصلح هذا الإفساد الأستاذ فرج شعبان الذي يقوم بتحقيقه لنيل درجة دكتوراه الحلقة الثالثة في الفقه والسياسة الشرعية بالزيتونة . (تونس) ينظر اصطلاح المذهب ص :٤٠٧ (بالهامش) .

ووصفه الحطاب ـ وهو من الشارحين له ـ فقال : « ، كتاب صغر حجمه ، وكثر علمه ، وجمع فأوعى ، وفاق أضرابه جنسا ونوعا ، واختص بتبيين ما به الفتوى ، وما هو الأرجح والأقوى ، لم تسمح قريحة بمثاله ، ولم ينسج ناسج على منواله . إلا أنه لفرط الإيجاز كاد يعد من جملة الألغاز» [1] .

(١) مواهب الجليل ١/ ٢ .

المطلب الرابع

أهم أعلام المذهب المالكي المعروفين باسم الشهرة

من الصعوبات التي قد يجدها الباحث في التراث الفقهي المالكي وجود كثير من أعلام المالكية مذكورين بألقابهم، أو كناهم، أو بالاسم الأول (محمد، عبد الوهاب)، أو منسوبين إلى الأب أو الجد (ابن عبد الحكم،)، لذلك رأيت أن أذكر في هذه الفقرة طائفة من هؤلاء الفقهاء باسم الشهرة [1]، ثم أبين الاسم الكامل مع ذكر تاريخ الوفاة إن أمكن. وأشير بكلمة «مدارك» إلى أن ترجمة الفقيه المعني توجد في ترتيب المدارك، مع التنصيص على الجزء والصفحة، وبكلمة «شجرة» إلى شجرة النور الزكية. وقد أحيل على «الغنية» للقاضي عياض، أو الديباج المذهب لابن فرحون. ولا أعتني بذكر الخلاف في وفاة شخص إن وجد:

ابن كنانة: أبو عمرو عثمان بن عيسى بن كنانة المدني (ت١٨٥هـ) مدارك ٣/ ٢١ ـ ٢٢.

ابن نافع: أبو محمد عبد الله بن نافع الصائغ الأمي المدني (ت١٨٦هـ) مدارك ٣/ ١٢٨ ـ ١٣٠. وفيه آخر، سيأتي.

ابن القاسم: أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم المصري (ت١٩١هـ)

---

(١) مرتبين حسب الوفاة.

مدارك ٣/ ٢٤٤ ـ ٢٦١ .

ابن وهب : عبد الله بن وهب بن مسلم المصري (ت١٩٧هـ) مدارك ٣/ ٢٢٨ ـ ٢٤٣ .

أشهب : أبو عمرو مسكين بن عبد العزيز بن داود المصري (ت٢٠٤هـ) مدارك٣/ ٢٦٢ .

ابن الماجشون : عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون المدني (ت٢١٢هـ) .

مدارك ٣/ ١٣٦ ـ ١٤٤ .

ابن عبد الحكم : أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري (ت٢١٤هـ) مدارك ٣/ ٣٦٣ . ويطلق على الابن أيضا ، وسيأتي .

أسد : أسد بن الفرات بن سنان التونسي (ت٢١٣هـ) . مدارك٣/ ٢٩١ ـ ٣٠٩ .

ابن مسلمة : محمد بن مسلمة المخزومي المدني (ت٢١٦هـ) مدارك٣/ ١٣١ ـ ١٣٢ .

ابن نافع الأصغر الزبيري : أبو بكر عبد الله بن نافع بن ثابت المدني (ت٢١٦هـ) مدارك ٣/ ١٤٥ ـ ١٤٧ .

مطرف : أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف المدني (ت٢٢٠هـ) مدارك ٣/ ١٣٣ ـ ١٣٥ .

القعنبي : عبد الله بن مسلمة بن قعنب البصري ، وأصله من المدينة (ت٢٢١هـ) مدارك ٣/ ١٩٨ ـ ٢٠١ .

يحيى الليثي : يحيى بن يحيى الليثي القرطبي الأندلسي (ت٢٢٤هـ) مدارك٣/ ٣٧٩ ـ ٣٩٤ .

أصبغ : أصبغ بن الفرج بن سعيد المصري (ت٢٢٥هـ) مدارك ٤/ ١٧ ـ ٢٢ .

أبو زيد بن أبي الغمر : عبد الرحمن بن عمر ابن أبي الغمر (ت٢٣٤هـ) مدارك ٤/ ٢٢ ـ ٢٤ .

ابن حبيب : أبو مروان عبد الملك بن حبيب السلمي الأندلسي (ت٢٣٨هـ) مدارك ٤/ ١٢٢ ـ ١٤٢ .

سحنون : أبو سعيد عبد السلام بن سعيد التنوخي التونسي (ت٢٤٠هـ) مدارك ٤/ ٤٥ ـ ٨٨ .

أبو مصعب : أحمد بن القاسم بن الحارث المدني (ت٢٤١هـ) مدارك ٣/ ٣٤٧ ـ ٣٤٩ .

ابن المعذل : أحمد بن المعذل بن غيلان البصري . مدارك ٤/ ٥ ـ ١٤ .

العتبي : محمد بن أحمد بن عبد العزيز الأندلسي (ت٢٥٥هـ) مدارك٤/ ٢٥٢ ـ ٢٥٤ .

ابن عبدوس : محمد بن إبراهيم بن عبدوس (ت٢٦١هـ) مدارك ٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٨ .

ابن عبد الحكم (الابن) : محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري (ت٢٦٨هـ) مدارك ٤/ ١٥٧ ـ ١٦٥ .

الوقار : محمد بن يحيى زكرياء الوقار (ت٢٦٩هـ) مدارك٤/ ١٨٩ .

محمد : محمد بن إبراهيم ، المعروف بابن المواز أيضا (ت٢٨١هـ) . مدارك ٤/ ١٦٧ ـ ١٧٠ .

القاضي إسماعيل : إسماعيل بن إسحاق العراقي (ت٢٨٢هـ) مدارك ٤/ ٢٧٦ ـ ٢٩٣ .

ابن لبابة : أبو عبد الله محمد بن عمر بن لبابة الأندلسي (ت٣١٤هـ) مدارك٥/ ١٥٣ ـ ١٥٧ .

أبو الفرج : عمرو بن محمد بن عمرو الليثي البغدادي (ت٣٣٠هـ) مدارك ٥/ ٢٢ ـ ٢٣ .

ابن اللباد : أبو بكر محمد بن محمد بن وشاح التونسي (ت٣٣٣هـ) مدارك ٥/ ٢٨٦ ـ ٢٩٥ .

ابن شعبان : محمد بن القاسم بن شعبان المصري . ويعرف بابن القرطي أيضا (ت٣٥٥هـ) مدارك ٥/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥ .

الأبهري : محمد بن عبد الله بن صالح العراقي (ت٣٧٥هـ) . مدارك ٦/ ١٨٣ ـ ١٩٢ .

ابن الجلاب : أبو القاسم عبيد الله بن الحسن أو (الحسين) بن الجلاب العراقي (ت٣٧٨هـ) الديباج ص٢٣٧ رقم٣٠١ .

ابن أبي زيد : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن القيرواني التونسي (ت٣٨٦هـ) مدارك ٦/ ٢١٥ ـ ٢٢٢ .

ابن شبلون : أبو القاسم عبد الخالق بن خلف التونسي (ت٣٩٠هـ) . مدارك٦/ ٢٦٣ .

ابن القصار : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد العراقي (ت٣٩٨هـ) مدارك ٧/ ٧٠ ـ ٧١ .

البراذعي : أبو سعيد خلف بن أبي القاسم محمد القيرواني التونسي (من علماء القرن الرابع) مدارك٧/ ٢٥٦ ـ ٢٥٨ .

الباقلاني : أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد العراقي ، المعروف في كتب أصول الفقه باسم (القاضي) (ت٤٠٣هـ) مدارك ٧/ ٤٤ ـ ٧٠ .

القابسي : أبو الحسن علي بن محمد التونسي (ت٤٠٣هـ) مدارك ٧/ ٩٢ ـ ١٠٠ .

ابن الفخار : أبو عبد الله محمد بن عمر بن يوسف القرطبي (ت٤١٩هـ) .

مدارك٧/ ٢٨٦ ـ ٢٨٩ .

أبو محمد ابن نصر : هو القاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي (ت٤٢٢هـ) . ويعرف أيضا بالقاضي أبي محمد . أو «ابن نصر» ، أو «القاضي» .

أبو عمران الفاسي : محمد بن عيسى . استوطن القيروان (ت٤٣٠هـ) مدارك ٧/ ٢٤٣ ـ ٢٥٢ .

أبو بكر ابن عبد الرحمن : أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله التونسي (٤٣٢ هـ) مدارك ٧/ ٢٣٩ ـ ٢٤٢ .

أبو إسحاق التونسي : إبراهيم بن الحسن التونسي . مدارك ٨/ ٥٨ ـ ٦٣ .

ابن يونس : أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت٤٥١هـ) الديباج ص ٣٦٩ رقم٥٠٢ .

ابن محرز : أبو القاسم عبد الرحمن بن محرز التونسي ، توفي نحو (٤٥٠هـ) مدارك ٨/ ٦٨ .

ابن عبد البر : أبو عمر يوسف بن عمر القرطبي (ت٤٦٣هـ) مدارك ٨/ ١٢٧ ـ ١٣٠ .

أبو عمر : ابن عبد البر .

الباجي : أبو الوليد سليمان بن خلف الأندلسي (ت٤٧٤هـ) مدارك ٨/ ١١٧ ـ ١٢٧ .

اللخمي : أبو الحسن علي بن محمد التونسي (ت٤٧٨هـ) مدارك ٨/ ١٠٩ .

ابن رشد الجد : أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القاضي الأندلسي (ت٥٢٠هـ) . الغنية ص ٥٤ رقم٤ .

أبو بكر الطرطوشي : محمد بن الوليد الأندلسي (ت٥٢٠هـ) ، ويعرف بابن أبي رندقة . وإذا أطلق لفظ «الأستاذ» فهو المقصود . الغنية ص ٦٢ رقم٧ .

المازري : أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي التونسي . ويعرف أيضا بـ«الإمام» . (ت ٥٣٦هـ) الغنية ٦٥ ، رقم٩ .

سند : سند بن عنان بن إبراهيم الأزدي ، توفي بالاسكندرية سنة (٥٤١هـ) . الديباج ص ٢٠٧ رقم ٢٥٤ .

ابن العربي : القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد الأندلسي (ت٥٤٣هـ) . الغنية ص٦٧ رقم ١٠ .

ابن بشير : أبو طاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي التونسي . الديباج ص ١٤٢ رقم١٥٠ .

ابن رشد الحفيد : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ، (ت٥٩٥هـ) . الديباج ص ٣٧٨ رقم ٥١١ .

ابن شاس : أبو محمد عبد الله بن نجم بن شاس المصري (ت٦١٦هـ) . الديباج ص ٢٢٩ رقم ٢٨٤ .

ابن الحاجب : أبو عمرو عثمان بن عمر ابن أبي بكر المصري (ت ٦٤٦هـ) الديباج ص ٢٨٩ رقم ٣٧٧ .

أبو العباس القرطبي : أحمد بن عمر بن إبراهيم ، صاحب كتاب «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (ت٦٥٦هـ) . الديباج ص ١٣٠ رقم ١٢٦ .

أبو عبد الله القرطبي : محمد بن أحمد ابن أبي بكر ، صاحب كتاب «الجامع لأحكام القرآن» (ت٦٧١هـ) الديباج ص ٤٠٦ رقم ٥٤٩ .

القرافي : شهاب الدين أحمد بن إدريس المصري (ت٦٨٤هـ) . الديباج ص ١٢٨ رقم ١٢٤ .

ابن الحاج : يطلق على أبي عبد الله محمد بن أحمد بن خلف ، قاضي الجماعة بقرطبة (ت٥٢٩هـ) ترجمته في الصلة ٢/ ٥٨٠ رقم ١٢٧٨ ، و على أبي عبد الله محمد بن محمد المغربي الفاسي ، صاحب كتاب «المدخل ،» (ت٧٣٧هـ) الديباج ص ٤١٣ رقم ٥٧١ .

ابن عبد السلام : محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري ، التونسي (ت٧٤٩هـ) الديباج ص ٤١٨ رقم٥٨٣ .

المنوفي : أبو محمد عبد الله بن محمد بن سليمان المصري (ت٧٤٩هـ) شجرة ص ٢٠٥ رقم ٧٠٩ .

خليل : خليل بن إسحاق الجندي المصري (ت٧٧٦هـ) الديباج ص ١٨٦

رقم ٢٢٤ .

ابن فرحون : أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن فرحون المدني (ت٧٩٩هـ) شجرة ص٢٢٢ رقم ٧٨٩ .

ابن عرفة : أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة التونسي (ت٨٠٣هـ) شجرة ص ٢٢٧ رقم ٨١٧ .

بهرام : أبو البقاء بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز المصري (ت٨٠٥هـ) شجرة ص ٢٣٩ رقم ٨٥٩ .

الأقفهسي : عبد الله بن مقداد المصري (ت٨٢٣هـ) شجرة ص ٢٤٠ رقم ٨٦٢ .

ابن عاصم : أبو بكر محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي الأندلسي (ت٨٢٩هـ) شجرة ص ٢٤٧ رقم ٨٩١ .

المواق : أبو عبد الله محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت٨٩٧هـ) شجرة ص٢٦٢ رقم٩٦١ .

التتائي : أبو عبد الله محمد بن إبراهيم المصري (ت٩٤٢هـ) شجرة ص٢٧٢ رقم ١٠٠٨ .

الحطاب : أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المكي (ت٩٥٤هـ) شجرة ص٢٧٠ رقم ٩٩٨ .

الأجهوري : أبو زيد عبد الرحمن بن علي المصري . له حاشية على مختصر خليل . (ت٩٥٧هـ) شجرة ص ٢٨٠ رقم ١٠٥١ .

النور الأجهوري : أبو الإرشاد نور الدين علي بن زين العابدين بن محمد بن زين العابدين بن الشيخ عبد الرحمن الأجهوري . له ثلاثة شروح على مختصر خليل . (ت١٠٦٦هـ) شجرة ص ٣٠٣ رقم ١١٧٤ .

الزرقاني : أبو محمد عبد الباقي بن يوسف بن أحمد المصري (ت١٠٩٩هـ) شجرة ص ٣٠٤ رقم ١١٧٧ .

الخرشي : أبو عبد الله محمد بن عبد الله المصري (ت١١٠١هـ) شجرة ص ٣١٧ رقم ١٢٣٤ .

العدوي : علي بن أحمد بن مكرم المصري (ت١١١٩هـ) .

البناني : أبو عبد الله محمد بن الحسن البناني الفاسي (ت١١٩٤هـ) شجرة ص ٣٥٧ رقم١٤٢٦ .

الدردير : أبو البركات أحمد بن محمد الأزهري المصري (ت١٢٠١هـ) شجرة ص ٣٥٩ رقم ١٤٣٤ .

الدسوقي : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عرفة المصري (ت ١٢٣٠هـ) شجرة ص ٣٦١ رقم ١٤٤٥ .

الأمير الكبير : أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر المصري ،

وأصله من المغرب (ت١٢٣٢هـ) شجرة ص ٣٦٢ رقم١٤٤٦ .

الصاوي : أبو العباس أحمد بن محمد المصري (ت١٢٤١هـ) بالمدينة المنورة . شجرة ص ٣٦٤ رقم ١٤٤٨ .

عليش : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الطرابلسي الدار ، المصري القرار (ت١٢٩٩هـ) شجرة ص ٣٨٥ رقم ١٥٤٣ .

المطلب الخامس

شرح اصطلاحات ورموز في الإنتاج الفقهي المالكي [١]

القضاة الثلاثة : ابن القصار ، وعبد الوهاب ، وأبو الوليد الباجي .

القاضيان : القاضي أبو الحسن ابن القصار ، والقاضي عبد الوهاب .

القاضي : عبد الوهاب .

الأخوان : مطرف وابن الماجشون [٢] .

القرينان : أشهب و عبد الله بن نافع (الصائغ) ، لأن العتبي قرنهما في السماع بسبب أن ابن نافع كان أميا ، وكان أشهب يكتب له [٣] .

الأشياخ : ابن أبي زيد القيرواني ، والأبهري ، وأبو الحسن القابسي .

الشيخان : ابن أبي زيد القيرواني وأبو بكر الأبهري .

الشيخ : ابن أبي زيد ، ويعرف عندهم أيضا بأبي محمد .

القرويان : أبو عمران الفاسي ، وأبو بكر ابن عبد الرحمن .

---

(١) ينظر : كشف النقاب الحاجب من مختصر ابن الحاجب ص١٧٢ –١٧٦ ، ومنار أصول الفتوى ص٣٤٧ ـ ٣٥٦ .

(٢) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٢٦٦ ، ومنار أصول الفتوى ص ٣٥٥ .

(٣) ينظر : ترتيب المدارك ٣/ ١٢٩ . وفي منار أصول الفتوى ص ٣٥٥ :» ، كان أعمى ، وكان أشهب يكتب له» . وهو تحريف . والصواب أنه كان أميا .

المحمدان المصريان : ابن المواز ، وابن عبد الله بن عبد الحكم .

المحمدان الإفريقيان : ابن سحنون (ت٢٥٦هـ) ، وابن عبدوس .

الصقليان : عبد الحق بن محمد بن هارون (ت٤٦٦هـ) ، وابن يونس (محمد ابن عبد الله) .

الصقلي : ابن يونس .

حافظ المذهب : ابن رشد الجد .

الإمام : المازري .

الأستاذ : أبو بكر الطرطوشي [١] .

أبو إسحاق : هو في اصطلاح ابن الحاجب : ابن شعبان (محمد بن القاسم) .

أبو الحسن : ابن القصار .

محمد : ابن المواز .

المخزومي : أبو هاشم المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث (ت١٨٦هـ) .

المدنيون : ابن كنانة (عثمان بن عيسى) ، وابن الماجشون (عبد الملك بن عبد العزيز) ، ومطرف (ابن عبد الله) ، وابن نافع (عبد الله الصائغ) ، وابن مسلمة (محمد المخزومي) ونظراؤهم .

العراقيون : القاضي إسماعيل ، وابن القصار ، وابن الجلاب (عبيد

---

(١) ينظر : مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٢٦٦ ـ ٢٦٧ .

الله)والقاضي عبد الوهاب ، والقاضي أبو الفرج عمرو ، والشيخ أبو بكر الأبهري ، ونظراؤهم .

المصريون : عبد الرحمن بن القاسم ، وأشهب بن عبد العزيز ، وعبد الله بن وهب ، وأصبغ بن الفرج ، وعبد الله بن عبد الحكم ، ونظراؤهم .

المغاربة : ابن أبي زيد القيرواني ، وأبو الحسن القابسي ، وأبو بكر ابن اللباد ، وأبو الحسن اللخمي ، وأبو الوليد الباجي ، وأبو القاسم عبد الرحمن بن محرز ، وابن عبد البر ، وابن رشد الجد ، وأبو بكر ابن العربي [١] .

الروايات والأقوال : قال اللقاني : «الغالب عندهم أن المراد بالروايات أقوال مالك ، وأن المراد بالأقوال : أقوال أصحابه ، ومن بعدهم من المتأخرين كابن رشد والمازري ونحوهم (كذا) ، وقد يقع بخلاف ذلك» [٢] .

الشارح : إذا أطلق هذا اللفظ أحد شراح خليل أو أحد مُحشِّيه ، فالمقصود به تلميذ الشيخ خليل بهرام . أما إذا أطلق هذا اللفظ شراح تحفة ابن عاصم ، فالمقصود به ابن صاحب التحفة .

(١) المصدر السابق ص ٢٦٦ ، وكشف النقاب الحاجب ص ٦٩ ، ومنار أصول الفتوى ص ٣٥٠ ـ ٣٥١ .

(٢) منار أصول الفتوى ص ٣٤٧ . وينظر كشف النقاب الحاجب ص ١٢٨ ـ ١٢٩ .

خاتمة المبحث

إن الإنتاج الفقهي المالكي ـ بالرغم من الجهود المبذولة التي ذكرت بعضها في أول الحديث ـ يحتاج إلى دراسة داخلية للمؤلفات الفقهية في المذهب المالكي ، ورصد تطور المذهب : أعني أن دراسة محتويات هذه المؤلفات دراسة تفصيلية له فائدة علمية عظيمة . ذلك أن تراث المذهب المالكي له سمات خاصة تميزه عن غيره من المذاهب الثلاثة الأخرى . وأهمها ثلاث :

الأولى : أن المالكية ـ لاسيما بالغرب الإسلامي ـ اعتنوا بالفروع أكثر من اعتنائهم بأصولها ، والسبب في ذلك أن المذهب المالكي كان يعتلي كرسي الزعامة لا ينافسه عليه أي مذهب آخر ، خاصة في المغرب الأقصى والأندلس ، مما أعفى الفقهاء من الاحتفال بالتأصيل لمذهبهم ، والاحتجاج له احتفال أصحاب المذاهب الأخر ى ؛ ولذلك نجد نظار المذهب المالكي موجودين بالعراق ، حيث سوق التنافس المذهبي نافقة ، فنجد مثلا القاضي إسماعيل ، وأبا بكر الأبهري ، والباقلاني ، وابن القصار ، والقاضي عبد الوهاب ، فهؤلاء ونظراؤهم هم الذين نصروا المذهب ، واحتجوا له ، وناظروا أتباع المذاهب الأخرى بالعراق ، لوجود تنافس مذهبي هناك .

السمة الثانية : أن المالكية توسعوا في التأليف في فقه التوثيق المرتبط بمعاش الناس ، وحاجاتهم اليومية ، وفقه القضاء والنوازل ،

وهذا اللون من التأليف لا يجارى فيه المالكية ، لاسيما أهل الأندلس ، مما

يجعل دراسة هذا التراث دراسة داخلية ـ بعد إخراجه محققا تحقيقا علميا ـ أمرا بالغ الأهمية .

السمة الثالثة : أن كثيرا من الفقهاء المالكية ـ إن لم نقل أكثرهم ـ بعد القرن الثامن قصروا جهودهم العلمية على كتاب واحد ، هو مختصر الشيخ خليل بن إسحاق . بل آل الحال في الأزمنة المتأخرة من تاريخ المذهب المالكي إلى أن اقتصر المغاربة عليه وعلى رسالة ابن أبي زيد القيرواني [١] .

(١) ينظر نيل الابتهاج (ص٩٧) عند ترجمة الشيخ خليل .